

تاج العروس من جواهر القاموس

قال أكثر الناس : معناه : لم تَجْمَعْ جَنِيناً أَي لم يَضُمَّ رَحْمَهَا عَلَى الْجَنِينِ
وفيه قول آخر لم تقرأ جَنِيناً أَي لم تُلْقِه ومعنى " قَرَأْتَ الْقُرْآنَ " لَفَطَتْ
به مَجْموعاً أَي أَلْقِيته وهو أحد قولَي قُطْرُبٍ . وقال أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ فِي تَفْسِيرِهِ :
يُسَمَّى كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَاباً وَقُرْآنًا
وَقُرْآنًا وَمَعْنَى الْقُرْآنِ الْجَمْعُ وَسَمِّيَ قُرْآنًا لِأَنَّهُ يَجْمَعُ السُّورَ وَيَضُمُّهَا وَقَوْلُهُ
تَعَالَى " إِنَّا عَلَّمْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ " أَي جَمْعَهُ وَقِرَاءَتَهُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :
فَإِذَا بَيَّنَّاهُ لَكَ بِالْقِرَاءَةِ فَأَعْمَلْ بِمَا بَيَّنَّاهُ لَكَ وَرَوَى عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ قَرَأَ
الْقُرْآنَ عَلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ قُسْطَنْطِينَ وَكَانَ يَقُولُ : الْقُرْآنُ اسْمٌ وَلَيْسَ بِمَهْمُوزٍ وَلَمْ يُؤْخَذْ مِنْ
قَرَأْتُ وَلَكِنَّهُ اسْمٌ لِكِتَابِ اللَّهِ مِثْلُ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَيَهْمَزُ قَرَأْتُ وَلَا يَهْمَزُ الْقُرْآنُ
وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ مَجَاهِدٍ الْمُقَرِّيُّ : كَانَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ الْعَلَاءِ لَا يَهْمَزُ الْقُرْآنَ وَكَانَ
يَقْرَأُوهُ كَمَا رَوَى عَنْ ابْنِ كَثِيرٍ وَقَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ : تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ ذِكْرُ الْقِرَاءَةِ
وَالِاقْتِرَاءِ وَالْقَارِئِ وَالْقُرْآنِ وَالْأَصْلُ فِي هَذِهِ اللَّفْظَةِ الْجَمْعُ وَكُلُّ شَيْءٍ جَمَعْتَهُ فَقَدْ
قَرَأْتَهُ وَسَمِّيَ الْقُرْآنَ لِأَنَّهُ جَمَعَ الْقِصَصَ وَالْأَمْرَ وَالنَّهْيَ وَالْوَعْدَ وَالْوَعِيدَ وَالْآيَاتِ
وَالسُّورَ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَهُوَ مُصَدَّرٌ كَالْغُفْرَانِ قَالَ وَقَدْ يُطْلَقُ عَلَى الصَّلَاةِ لِأَنَّ فِيهَا
قِرَاءَةً مِنْ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِبَعْضِهِ وَعَلَى الْقِرَاءَةِ نَفْسُهَا يَقَالُ قَرَأَ يَقْرَأُ قِرَاءَةً
وَقُرْآنًا وَالِاقْتِرَاءُ افْتِعَالٌ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَقَدْ تُحْذَفُ الْهَمْزَةُ تَخْفِيفًا فَيَقَالُ قُرْآنُ
وَقَرَّيْتُ وَقَارٍ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ التَّصْرِيفِ . وَقَرَأَتِ الْحَامِلُ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ النَّاكَةُ
أَي وَلَدَتِ وَظَاهِرُهُ شُمُولُهُ الْآدَمِيِّينَ . وَالْمُقَرَّرُ أَمْرٌ كَمُعَظَّمَةٍ هِيَ الَّتِي
يُنْذَرُ بِهَا انْقِضَاءُ أَقْوَرَائِهَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو : دَفَعَ فُلَانٌ جَارِيَتَهُ إِلَى فُلَانَةٍ
تُقَرَّرُ نِهَا أَي تُمَسِّكُهَا عِنْدَهَا حَتَّى تَحْيِضَ لِلِاسْتِجْرَاءِ وَقَدْ قُرِّرَتْ بِالْتَشْدِيدِ :
حُبِسَتْ لِذَلِكَ أَي حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا . وَأَقْرَاءُ الشَّعْرِ : أَنْوَاعُهُ
وَطُرُقُهُ وَبُحُورُهُ قَالَهُ ابْنُ الْأَثِيرِ وَأَنْحَاؤُهُ مَقَاصِدُهُ قَالَ الْهَرَوِيُّ : وَفِي إِسْلَامِ أَبِي
ذَرٍّ قَالَ أَنَيْسٌ : لَقَدْ وَضَعْتُ قَوْلَهُ عَلَى أَقْرَاءِ الشَّعْرِ فَلَا يَلْتَدِمُ عَلَى لِسَانِ
أَحَدٍ عَلَى طُرُقِ الشَّعْرِ وَبُحُورِهِ وَاحِدًا قَرَّءٌ بِالْفَتْحِ وَقَالَ الزَّخْمَشَرِيُّ وَغَيْرُهُ :
أَقْرَاءُ الشَّعْرِ : قَوَافِيهِ الَّتِي يُخْتَمُ بِهَا كَأَقْرَاءِ الطُّهْرِ الَّتِي تَنْقَطِعُ عَنْهَا
الوَاحِدُ قَرَوْؤُ وَقُرَّءُ وَقِيلَ بِتَثْلِيثِهِ وَقَرَّيْتُ كَبَدِيعٍ وَقِيلَ هُوَ قَرَوْؤُ بِالْوَاوِ قَالَ
الزَّخْمَشَرِيُّ : يَقَالُ لِلْبَيْتَيْنِ وَالْقَصِيدَتَيْنِ : هُمَا عَلَى قَرَوْؤٍ وَاحِدٍ وَقَرَّيٌّ وَاحِدٌ . وَجَمَعَ

الْقَرِيَّ أَقْرِيَّةٌ قَالَ الْكُمَيْتُ : .
وَعِنْدَهُ لِنَدَى وَالْحَزْمِ أَقْرِيَّةٌ ... وَفِي الْحُرُوبِ إِذَا مَا شَاكَتِ الْأُهْبُ